

الحسبة المذهبية بالمغرب الإسلامي من خلال كتاب النظر والأحكام في جميع أحوال السوق ليحيى بن عمر الكناني

د/ الحاج عيفه - أ/ نوار نسيم

جامعة الجزائر 2 أبو القاسم سعد الله

- تمهيد:

من المعلوم أن نظام الحسبة شكّل رائعة من روائع النظم الإسلامية التي أسهمت في إرساء دعائم الأمن الروحي والاجتماعي والاقتصادي لأمتنا الإسلامية عبر تاريخها المديد، والأصل في نظام الحسبة أنه يقوم على تأمين الحقوق، وترسيخ العدل، وحماية الأحكام الشرعية، ونشر الفضائل الأخلاقية، وهو بذلك يعد صيانة دائمة للمجتمع الإسلامي من أن تستحكم فيه الآفات، كما يعد بحق التطبيق العملي لمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويشمل الاحتساب ألوانا شتى من التجارات والمعاملات التي تجري بين الناس، لأجل الحد من البيوع المحرمة، وما يقع في الأسواق من المنكرات، وضروب الغش والتدليس والحيل. وتسهيلاً لعمل المحسبين اجتهد الفقهاء منذ القدم في وضع وضبط قوانين الحسبة وتوضيح أحكام السوق، وظهر ذلك جليا في المصنفات الفقهية الأولى التي عاجلت في بعض أبوابها مسائل البيوع وأحكام المعاملات المالية، وما يعرض للناس في أسواقهم ومرافقهم العامة، على أن أقدم كتاب مستقل أُلّف في الحسبة وأحكام السوق هو كتاب النظر والأحكام في جميع أحوال السوق لصاحبه أبي زكريا يحيى بن عمر الكناني، وهو يتضمن أجوبته الفقهية عن الأسئلة الموجهة إليه فيما يتعلق بأحكام السوق وغيرها من معاملات الناس وتصرفاتهم في حياتهم اليومية، حيث نثر المؤلف من خلال كتابه طائفة من اجتهاداته الفقهية وآرائه المذهبية التي كان لها عظيم الأثر في المغرب الإسلامي.

إنّ معلوماتنا عن تاريخ المغرب الإسلامي في عصوره الأولى قليلة جدا، إذ أنّ المصادر التاريخية زيادة على ندرتها لا تقدم صورة واضحة لملامح بلاد المغرب. ومن هنا تظهر كتب الفقه والفتاوى وتكمن أهميتها في مدّ الدراسات الاجتماعية والاقتصادية والتاريخية. بمزيد المعطيات والمعلومات¹، ولا حاجة إلى بيان ما للفقهاء المالكي من آثار عميقة في جميع نواحي الحياة بالمغرب الإسلامي، إذ يصعب تفسير أي ظاهرة من تاريخ هذه البلاد بغير أن نجعل نصب أعيننا الأوضاع الفقهية فيها، وقيمة المؤلفات الفقهية -المالكية- عظيمة بغير شك لا من

الناحية الدينية فحسب، بل تتعداه إلى دقائق الأحوال الاقتصادية والاجتماعية موضحة لها ومبينة لخفاياها².

وهذا ما لا يدع مجالاً للريب في القيمة العلمية والفائدة التاريخية الكامنة في كتاب النظر والأحكام في جميع أحوال السوق، لا لكونه من كتب الفقه والفتاوى فقط، ولكنه أحد الأعمدة الأساسية والمنابع الأصلية لموضوع الحسبة المذهبية بالمغرب الإسلامي، إذ يرجع تاريخ تأليفه إلى منتصف القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي، على أنه تجدر الإشارة هنا إلى أن مؤلفات الحسبة لم تظهر بالشرق الإسلامي عموماً إلا في النصف الأخير من القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي، وبمصر خصوصاً إلا في القرن السادس الهجري/الثاني عشر الميلادي، وهذا ما يؤكد تقدم الدراسات الفقهية بالمغرب الإسلامي، وخاصة بإفريقية التي تعتبر رائدة بلدانه استقراراً وازدهاراً تحت حكم الأغلبية، ومن أغزرها نتاجاً فكرياً وثقافياً، فقد عرفت البلاد تحت حكمهم رخاءاً اقتصادياً كبيراً وازدهاراً عمرانياً عظيماً، الأمر الذي جعل من إفريقية مضرب الأمثال في الأقطار، كبلاد الأندلس إذ يقول ابن الخطيب: "أنّ الناس يقولون عندنا إذا ضربوا المثل بأيام هادئة ووصفوا دولة بالعدل والعافية: أيام أبي الغرانيق"³.

وبما أنّ الفقه ما هو إلا صورة لوجه تطور المجتمع، كان لزاماً أن يواكب الفقهاء هذا التطور بما يناسبه من التشريع للحفاظ على نظام العام، خاصّة ما يخصّ الجانب الاقتصادي الذي يمس بدوره كل جوانب حياة الناس، وهذا ما اقتضى أحكاماً فقهية لمعالجة تلك القضايا الناتجة عن هذه التطوّرات الجديدة في المجتمع بالمغرب الإسلامي، ومن شأن هذا كله أن ينعش الحركة الفقهية ويجعلها أكثر اتساعاً وانسباطاً.

لم تتم سيادة المذهب المالكي بإفريقية على سائر المذاهب خلال العهد الأغلي وتؤكد إلا على يد سحنون بن سعيد التنوخي (ت 240هـ/854م) قاضي القيروان وصاحب المدونة الكبرى التي تعتبر من أعظم مؤلفات الفقه المالكي، والتي أثبت سحنون من خلالها تفوق المذهب المالكي في باب التشريع الفقهي، وجهود سحنون وأعماله في التأسيس لسلطة علمية قائمة على الأحكام الشرعية النابعة من أصول الفقه المالكي تشهد له بذلك، يقول ابن تيمية (ت 728هـ/1328م): "من تدبر أصول الإسلام وقواعد الشريعة وجد أصول مالك وأهل المدينة أصح الأصول والقواعد وقد ذكر ذلك الشافعي وأحمد وغيرهما"⁵، حيث تعد مدة توليه القضاء بحق ثرية في مضمونها، جديدة في شكلها، قوية في حكمها، فقد أعطى لسلطة القضاء صولة لم تكن لأحد قبله واستقلالية، فمارس وظيفة القضاء بكفاءة عالية ومقدرة تامة، وأدخل

الكثير من الإصلاحات والابتكارات⁶، الأمر الذي مهّد السبيل لمن جاء بعده من تلاميذه، إلى الاطلاع بضبط ولاية السوق.

- ترجمة يحيى بن عمر⁷:

هو يحيى بن عمر بن يوسف بن عامر الكناني وقيل البلوي، أبو زكريا من موالي بني أمية⁸. أندلسي من أهل جيان⁹، نشأ بقرطبة ورحل عنها، سكن القيروان، واستوطن سوسة أخيراً وبها توفي، ولد سنة (213هـ/828م) حسب اتفاق مترجميه¹⁰، ولا يُعرف عن أبيه أو عائلته شيء، إلا أنّ له أخاً أصغر منه، وفيما يبدو أنّ أهله كانوا على قدر من الغنى¹¹. والظاهر أنه لم يمكث في وطنه طويلاً إذ لا تذكر المصادر من شيوخه بالأندلس إلا عبد الملك بن حبيب¹²، من ثم بدأ رحلته في طلب العلم بالمشرق، فقد صرح أنّه سمع من أصبغ بن الفرّج¹³، كما ذكر ذلك كل من الدباغ وابن مخلوف¹⁴، وهذا يعني أنه لم يتجاوز الثانية عشر سنة من عمره عندما وصل إلى مصر، والتي كانت تعتبر كعبة الفقه المالكي وورثة علم المدينة المنورة، ويدعم هذا القول سماعه أيضاً من الدمياطي¹⁵.

في مصر درس يحيى بن عمر على كبار أصحاب عبد الرحمن بن القاسم¹⁶، وعبد الله بن وهب¹⁷، وأشهب بن عبد العزيز¹⁸، الذين يعدون واضعي أسس المذهب المالكي وموطّدي دعائمه، فقرأ يحيى بن عمر موطّأ الإمام مالك على الفقيه ابن بُكير، وكان فرات بن محمّد العبدي¹⁹ يطعن في سماعه من ابن بُكير، وطعنه هذا من باب التنافس بين الأقران في كل زمان، قال أبو العباس الأيباني: "ذكرت قول فرات للقمان بن يوسف²⁰ فقال: كذب فرات، لقيت بمصر أبا الزنباغ روح بن فرج²¹، وسألني عن يحيى بن عمر، وقال: كيف حاله عندهم؟ فقلت: في الهواء ما يوصل إليه، فقال: يستحق يحيى، ما خرج من عندنا حتى احتاج أهل بلدنا إليه، ولو كان عندنا لكان أكثر مما هو عندهم وأرفع، فقلت: سمع من أبي بُكير؟ قال: نعم، صاحبني عنده وسمعنا منه الموطّأ". وقد علق المالكي على هذا فقال: "وكان شيوخنا يقولون إنّما جرى هذا ليحيى في سفرته الثانية، وكان في الأولى لقي ابن بُكير وسمع منه"²².

هذا ويستفاد من كلام فرات بن محمّد العبدي أن رحلة يحيى بن عمر الثانية إلى مصر كانت في سنة (231هـ/845م)²³، وكان قبل هذه الرحلة قد تفقه على ثلثة من شيوخ إفريقية، من أبرزهم الحُفري²⁴، وعون بن يوسف²⁵، وسحنون بن سعيد التنوخي، وقد جرى ليحيى بن عمر مع سحنون الشيء نفسه مع ابن بُكير إذ أنكر أكابر أصحاب سحنون لقاءه معه، فقالوا ما رأيناه عند سحنون قط، في حين بيّن حمديس القطان²⁶ أن يحيى بن عمر: "سمع من سحنون

في منزله بالساحل"، وهذا ما صرح به يحيى بن عمر نفسه حيث قال: "لم أسمع من سحنون بالقيروان إنما سمعت منه بالبادية"²⁷.

هذا وإن كان اهتمام يحيى بن عمر موجهًا إلى الفقه المالكي الذي كانت له الغلبة بالمغرب الإسلامي، فإنه لم يهمل الأخذ بطرف من أصول المذهب الشافعي الذي كان قد بدأ منافسة المالكية في مصر، فسمع من حرملة²⁸، والبرقي²⁹، وأبي الطاهر³⁰، وعبيد بن معاوية³¹، والحارث بن مسكين³²، ويبدو أن يحيى بن عمر قد تأثر بهذا الأخير، فهو يوافق الكثير من أحكامه، من ذلك أن الحارث بن مسكين هدم مسجدا كان بناه خراساني بين القبور، بناحية القطب في الصحراء وكان يجتمع فيه للقراءة والقصص والتعبير، ويمثل هذا أفق يحيى بن عمر في مسجد القيروان³³، ويحتمل أن يكون يحيى بن عمر قد اتصل بالثقافة العراقية وعرف الاتجاهات العلمية ببغداد أثناء رحلة له إلى عاصمة الخلافة العباسية³⁴.

كما رحل يحيى بن عمر إلى الحجاز -الراجح أنها كانت قبل سنة (240هـ/854م)- وهناك أخذ ينهل من منابع الفقه المالكي، فسمع من ابن كاسب³⁵ (ت 140هـ/757م)³⁶، والزهري³⁷، وسليمان بن داود³⁸.

عاد يحيى بن عمر إلى المغرب الإسلامي إلا أنه لم يحط رحاله بالأندلس بل استقر بإفريقية وبالذات في القيروان، التي كانت تشهد نهضة علمية حقيقية، حيث أصبحت من أهم مراكز نشر الفقه المالكي وقبلة طلاب العلم، ويبدو أن يحيى بن عمر بقي يتردد على الأندلس من وقت لآخر، فقد ذكر عنه أنه رجع من القيروان إلى قرطبة بسبب دائق³⁹ كان عليه لبقال؛ فلما حوَّطب في ذلك قال: "رد دائق على أهله أفضل من عبادة سبعين سنة، فمضينا إلى قرطبة ورجعنا في سنة وبقيت معنا تسع وستون سنة رجاء"⁴⁰.

اشتهر ذكر يحيى بن عمر بين الخاص والعام من أهل القيروان، ذلك أن أصحاب الأسواق كانوا يكتبون إليه من سائر الجهات يستفتونه فيما يعرض لهم من مسائل، ذكر الخشني (ت 361هـ/971م) أنه: "كان جليلا في قلوب أهل البلد عظيما في أعينهم وجيها عند ملوكهم"⁴¹، وكان يحضر مجلس الأمير إبراهيم بن أحمد⁴². بمعية العلماء والفقهاء، إلا أنه حاول أن يستعفي من الأمير في مجيئه إلى مجلسه فلم يقبل منه الأمير⁴³.

كان الناس لا يروون المدونة والموطأ إلا عنه، وكان يجلس في جامع القيروان ويجلس القارئ على كرسي ليسمع من بُعد من الناس لكثرة من يحضره، وكان إذا انصرف من الجامع تبعه الناس، وكذلك كانت حاله عندما انتقل إلى سوسة حتى يمتلئ المسجد وما حوله، وفي هذا

كله يمنع أهل العراق من حضور مجلسه، فهو شديد عليهم، حيث "كان شجى في نفوس العراقيين وفدى في أعينهم"⁴⁴.

إلا أن يحيى بن عمر لم يسلم من انتقد الخشني⁴⁵ له فقد ذكر أنه: "كان قليل الانبساط نزر المادة لا يبلغ مبلغ محمد بن عبدوس في الفقه"⁴⁶، كما يُحكى عن القصري أنه كان يسأل يحيى بن عمر عن الشيء فيجيبه ثم يسأله بعد مدة عن الأمر نفسه فلا يختلف جوابه وغيره يختلف على جوابه ولا يتفق قوله، ولهذا قال الخشني عنه: "وهذا الوصف منه يدل على ركود النظر وقلة الإحالة للفكر وعلى الاقتصار على المقال المحفوظ، وكان فيما قال لي غير واحد لا يتصرف فيما يتصرف فيه الحذاق وأهل النظر والعلوم من معرفة معاني القول وأعراب ما ينطق به من الألفاظ"⁴⁷؛ غير أن هذا القول من الخشني استنتاج بعيد، وتسرع في الحكم غير سديد، إذ أن لزوم الفقيه القول الواحد في المسألة لا يدل على ضعف في التفكير، بل يمكن أن يكون هذا منه التزاما بالمذهب وعدم الخروج عنه، وأكثر من ذلك كيف لشخص بهذا الوصف تكون له كل هذه المؤلفات، الدالة في اختلاف عناوينها على تبحر في العلوم وحفظ جيد للمتون، فله مثلا كتاب (الرد على الشافعي)، ومن كان موصوفا بالركود النظر وقلة الإحالة للفكر لا يرد على الشافعي⁴⁸. يقول الدباغ: "كان فقيها ثقة صحيح الكتب مع صلاح بين، وورع حاجز، وكان من الحفظ بمكان، حسن الاستنباط، عالما باختلاف الناس وما أشكل من النوازل، شديد في الحق صلبا في السنة"⁴⁹.

على أن يحيى بن عمر تعرض بعد ذلك لمحنة شديدة، في فترة من الصدام بين المالكية والحنفية، وهذا بعد أن عُزل ابن طالب⁵⁰ سنة (275هـ/888م) عند منصب القضاء وتولى ابن عبدون⁵¹ بعده، والذي ظل قاضيا نحو ثلاثين شهرا، وكان ينكل بأصحاب المذهب المالكي، قال محمد بن عمر⁵² أخ يحيى بن عمر: "كنت جالسا بتونس إذ كان أخي متواريا عن ابن عبدون وكان القاضي بتونس عبد الله بن هارون الكوفي⁵³، فما شعرت أن أتاني رسوله فساء ظني وحبشت نفسي، فأتيته فدخلت عليه فتبين فيّ الذعر فقربني وبسطني فسكنت، ثم ناولني كتاب ابن عبدون فإذا فيه قد صح عندي أن يحيى بن عمر متوار بتونس فاطلبه فإذا ظفرت به فأوثقه وابعث به إليّ مع من تثق به، فقال: لا يسوء بي ظنك فلم أبعث فيك لمكروه ولكن لأعجبك من ابن عبدون أن يريد مني أن آتي إلى إمام من أئمة المسلمين فأرسل به إليّ ليمتنه، ثم قال لي: إذ كان أحوك بهذا البلد فهو مني آمن"⁵⁴.

في حين نقل أبو العرب أن يحيى بن عمر توارى: "من إبراهيم بن أحمد، أغرى به سليمان بن عمران وأعانه أبو منهال، فهرب يحيى عند ذلك حتى عني به عند إبراهيم بن أحمد

فظهر ثم سعي به إلى عبد الله بن إبراهيم وهو الأمير يومئذ فرجع إلى تونس وأقام بها، فدخلت عليه وقد ذهل، غلب عليه البُلغم والغم، ثم خلي فخرج إلى سوسة فهلك بها رحمة الله عليه⁵⁵. غير أن هذا النقل من أبي العرب لا يستقيم لعدة أسباب:

أولاً- أن من طلب يحيى كان ابن عبدون وليس إبراهيم بن أحمد، وقد سبق أن يحيى كان يحضر مجلس الأمير ولم يعفه من ترك مجلسه.

ثانياً- وفيه أن سليمان بن عمران⁵⁶ أغرى به، وهذا لا يمكن، كونه توفي سنة (270هـ/883م) في ولاية ابن طالب الثانية للقضاء.

ثالثاً- أن عزل ابن عبدون كان منتصف سنة (279هـ/892م)، وولاية عبد الله بن هارون الكوفي دامت سنتين، وعليه تكون سنة (281هـ/894م) هي التي امتحن إبراهيم بن أحمد فيها يحيى بن عمر واضطره إلى ولاية القضاء، فأشار عليه بعيسى بن مسكين⁵⁷.

رابعاً- قوله أنه ذهل من ثم خرج إلى سوسة، والمعروف أن له حلق دروس يمتلك لها المسجد وما حوله.

لقد تتلمذ على يحيى بن عمر الجمع الغفير والعدد الكبير من الأعلام، من الأندلس وإفريقية والمشرق، إذ كانت الرحلة إليه في وقته⁵⁸، ومن أشهر تلاميذه وأبرزهم: القصري⁵⁹ وهو راوي كتاب أحكام السوق ومدونه. وأحمد بن موسى التمار⁶⁰. وأحمد بن خالد بن يزيد بن محمد بن سالم المعروف بابن الحباب الأندلسي⁶¹. وأبو عثمان سعيد بن عثمان التجيبي يعرف بالأعناققي⁶². وأبو بكر محمد بن محمد بن وشاح يعرف بابن اللباد⁶³. وأبو الحسن حسن بن محمد الخولاني الكانثشي⁶⁴. وأبو العباس محمد بن أحمد بن إبراهيم بن إسحاق التونسي المعروف بالأبياني⁶⁵.

قال يحيى بن عمر: " رأيت في منامي كأن سحنون معلم صبيا بيده ذرّة فأعطانيها وقال قم على الصبيان. فأولتها خلافته في تعليم الناس"⁶⁶، يتبين من هذا النص ما ألزم يحيى بن عمر به نفسه، من رجاءه خلافة سحنون في نشر العلم بين الناس، ويظهر مدى الأثر الذي تركه سحنون في نفسه، فعلى الرغم من سماعه الكثير من المشايخ إلا أن كان مثله الأعلى.

يمكن بعد التمعن في النصوص التي ترجمتها لحبي بن عمر، أن نجمل نشاطه العلمي ضمن هدفين سعى لتحقيقهما⁶⁷:

- الأول: توطيد دعائم الفقه المالكي والمشاركة في إثرائه.

- الثاني: شن حملات علمية شديدة على المخالفين للمالكية، سواء من المذاهب السنية الأخرى أو من بدع تتعارض والسنة على وجه العموم.

كما عرف عن يحيى بن عمر شدته على المخالفين للسنة، الواقعين في البدعة، لدى اشتد تكبيره وزاد نفيهم لمن كانوا يترددون على مسجد السبت⁶⁸، وكان يود لو أنه هدمه حتى لا يجتمع فيه أحد، وقد تكلم فيه أحد، وقد تكلم فيه بكلام شديد كبير⁶⁹، وألف في النهي عن حضوره كتاباً⁷⁰.

لقد أثرى يحيى بن عمر خزانة الفقه المالكي بالعديد من المؤلفات القيمة، التي تظهر بحق تبحره في العلوم وإلمامه بشتى الفنون، يقول ابن أبي دليم⁷¹: "كان حافظاً وله أوضاع كثيرة منها: كتاب الرد الشافعي، وكتاب اختصار المستخرجة المسمى بالمنتخبة، وكتبه في أصول السنن: ككتاب الميزان، وكتاب الرواية، وكتاب الوسوسة، وكتاب أهمية الحصون، وكتاب فضل الوضوء والصلاة، وكتاب النساء، وكتاب الرد على الشكوكية، وكتاب الرد على المرجئة، وكتاب فضائل المنستير والرباط، وكتاب اختلاف ابن القاسم وأشهب"⁷²، هذا وإن كان يحيى بن عمر عازفاً عن المناظرة والجدل، إلا أن ظروف بيئته اضطرتته إلى مثل هذا الميدان دفاعاً عن المذهب المالكي⁷³.

قال محمد بن عمر: "كان أخي يحب سوسة"⁷⁴ ويحض على سكنائها ويقول اللهم لا تكسبني ذنباً أستحق له الخروج من سوسة. وكان يقول إنما هي عندي مثل الإسكندرية وعسقلان وهذه المواضع التي ذكر فضلها في الكتب"⁷⁵، وإنما كان يحب سوسة لأنها كانت في ذلك الوقت ليس بها شيء من المنكر لا خمر ولا لهو ولا عزف، وإنما كان أهلها مشغولين بالحرب والحرز على المسلمين والمسلمات وقيام الليل وصيام النهار⁷⁶.

توفي يحيى بن عمر في ذي العقدة⁷⁷ من سنة (289هـ/901م)، ولما أمر السلطان بإنشاء المراكب للخروج فيها إلى صقلية هدم الذين ينشئونها مقابر المسلمين ورفدوا بها المراكب إلا قبر يحيى بن عمر ما جسر أحمد على هدمه، فكلم في ذلك بعض السودان، فقالوا: "إنا لنرى عليه نورا عظيماً، فهو الذي منعنا من هدمه"⁷⁸. يقول ابن ناجي: "ولما وليت قضاء سوسة سألت عدولها عن قبره، فقالوا: إنه غير ظاهر، وقال لي منهم سحنون الدكالي هو في هذه الناحية، لمكان بين الفصيل والسور، وليس له قبر ظاهر، وما ذكره ضعيف، لأن ما تقدم من كلام بعض السودان يقتضي أن قبره في الجبانة لا في الفصيل"⁷⁹.

- التعريف بكتاب النظر والأحكام في جميع أحوال السوق⁸⁰:

إن الحسبة مصطلح لم يعرفه المغرب الإسلامي في أول الأمر، بل ظل يطلق عليها اسم "أحكام السوق" حتى فترة متأخرة، ففي ما يمكن اعتباره الدور الأول من التأليف لموضوع الحسبة، لم تكن الكتابة تفرد لذاهما بل تأتي مختلطة بمباحث فقهية أخرى كما هو حال الموطأ

والمدونة الكبرى، أما الدور الثاني من التأليف فقد بدأت الكتابة في هذا الموضوع تتجسد وتستقل عن مباحث الفقه العامة، سائرة في طريق التطور الطبيعي⁸¹. وقيمة كتاب التّظر والأحكام في جميع أحوال السوق هي أنه تأليف مفرد في بابه، أي يختص بدراسة المعاملات التجارية، فأتاح بذلك المؤلف لمن أتى بعده في التوسع بتهديب هذا اللون من المواضيع والرقي بها، كما هو عليه في الكتب المتأخرة كرسائل ابن عبدون والسقطي وابن عبد الرعوف.

باعتبار أن لهذا الكتاب روايتين، الأولى بسند القصري والثانية بسند ابن شبل⁸²، فالراجح أنه أُلقي في سلسلة دروس كان يحضرها أشخاص متعددون روى بعضهم فيها الكتاب⁸³، وتختلف الروايتان من حيث التبويب بالتقديم والتأخير، كما تختلفان بالزيادة والنقص في مسائل توجد بإحدهما ولا توجد بالأخرى، إلا أن بينهما أوجه شبه في فقه المسائل اتفاقا تاما، كما تكاد تكون التعبيرات الموجودة فيهما واحدة، وتمتاز رواية القصري بضبط السند والدقة في نقل الأسئلة وأجوبتها كاملة حتى أن المكاتبات ينقل ما جاء بها حرفيا⁸⁴، وجاء في بدايته: "حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الرحمن قال: سمعت يحيى بن عمر يقول..."⁸⁵.

وهذا ما يدل على أن القصري بعد سماعه من يحيى ألقاه بدوره على مستمعين، وبما أن الكتاب عبارة على مجموع أجوبة أفتى بها يحيى فقد أدى هذا إلى تعدد أبوابه وتضخيم حجمه، والملاحظ أن القصري كان مشاركا في طرح الأسئلة، فقد بلغ مجموع ما أثاره وحده من مواضيع ترتبط بالسوق سبعة عشر موضوعا، وهي مع أجوبتها تكاد تربو على نصف الكتاب، ولهذا يمكن القول أن أسلوب الحوار طغى على هذه الرواية.

في حين يُلمس في رواية القصري دقة السند حتى أنه ينسب كل فقرة إلى صاحبها⁸⁶، أما رواية ابن شبل فهي كما جاء في بدايتها: "كان أفضية السوق، مختصرة ما ينبغي للوالي... مما سئل عن جميعه يحيى بن عمر فأجاب فيه ودوّنَ عنه رواية أبي عبد الله بن شبل عنه"⁸⁷، وبسبب اختصارها لم ترقى إلى مستوى دقة وتمام الرواية الأولى، إلا أن هذا لا ينقص من قيمتها، فهي تكمل وتضيف بعض المسائل، غير أن الكتاب في هذه الرواية منسوب إلى يحيى بن عمر بن لبابة كما ذكره الونشريسي، إلا أن الصحيح هو نسبة الكتاب إلى يحيى بن عمر الكنايني.

إنّ كتاب التّظر والأحكام في جميع أحوال السوق كما يذكر موسى لقبال: "يظهر أنه وحيد في بابه من حيث أنه وصل إلى درجة ملحوظة في التحري والدقة"⁸⁸، وهذا إن دل على شيء فهو يظهر مدى النظام الذي كان سائدا بالمغرب الإسلامي، وإن كان موسى لقبال قد رجح أنّ الاهتمام بالأسواق قد سبق عهد الأغلبية كذا الرقابة عليها، ويحدد ذلك بعهد ولاية

يزيد بن حاتم⁸⁹، وهذا ما يفسر انتشار الأسواق في بلاد إفريقية وخاصة بالقيروان⁹⁰، والظاهر أن الباعث الذي دفع يحيى بن عمر لأن يكون أول من أفرد هذا الموضوع بالكتابة هو: أولاً- تنظيمات القاضيين سحنون وابن طالب.

ثانياً- الاهتمام بالمجتمع ومحاولة الإصلاح الدائمة حتى وإن غفل عنها أولو الأمر. وبما أن الحسبة كانت جزءاً من القضاء يختص بها الوالي دون القاضي، نجد الأمر يتغير مع بداية تولي سحنون خطة القضاء، قال ابن أبي سليمان وغيره: "أنّ المحتسبين لم يكونوا يُعرفون بإفريقية، حتى كان سحنون"⁹¹، فهذه الإصلاحات وما تبعها من استحداث لمنصب والي المظالم والذي كان يعرف باسم صاحب السوق، منحت المعاملات التجارية مرونة أكبر، ومهدت لنهضة الاقتصادية بالمغرب الإسلامي.

وعندما وقع القحط العظيم والغلاء المفرط الذي حل بإفريقية سنة (266هـ/879م) لم يجد الأمير إبراهيم بن أحمد سوى التقرب من العامة بتولية ابن طالب القضاء⁹². وذلك لامتناع موجة الغضب لديهم، وقد منح الأمير ابن طالب صلاحيات وسلطات واسعة من أجل الإصلاح الاقتصادي، ويفهم من رواية القاضي عياض أن ابن طالب قد نجح في المهمة التي أوكلت إليه⁹³.

- مضمون الكتاب وأهم المسائل الواردة فيه:

بما أن رواية القصري قد ظهر بأها الأفضل والأوفى والأكمل، لهذا كله اعتمدت عليها في المقام الأول، إلا أن رواية ابن شبل لا تقل عنها أهمية بالإضافة إلى التعليقات التي ضمنها المحقق هذه الرواية، ما زاد من قيمتها العلمية. يتكون الكتاب من عدة فصول تعالج مختلف المواضيع التي في أغلبها تختص بالمسائل المتعلقة بالسوق⁹⁴، في حين يمكن أن تُصنف هذه الفصول ضمن مجموعات، الأمر الذي يسهل فهم الكتاب:

المجموعة الأولى: ما يتعلق بأحوال السوق لأجل حسن سير العمليات التجارية فيه:

- القول فيما ينبغي النظر فيه من الأسواق.
- المكيال والميزان والأمداد والأقفزة والأرطال والأواق.
- في حكم الأسواق القريبة من البلدان.
- في الجزائر والبقالين وغيرهم يخلون السوق لواحد منهم؟
- في إهراق الماء أمام الدور والخوانيت.
- في كنس الطين من الأسواق.
- ما جاء في الكيل والميزان والقضاء فيه.

- في الجبر بيع التسعير.
 - ما جاء في تسعير الطعام.
 - ما جاء في الحكرة وما يجوز منها.
 - الحكم في الصيارفة.
 - فيما يأخذه صاحب السوق من الباعة.
- المجموعة الثانية:** ما تعلق بالغش والتدليس في الميزان ومنع كل ما من شأنه الإضرار بالعامه:

- في حكم الخناطين.
- في حكم التين المدهون بالزيت واللبن المخلوط بالماء.
- في حكم الفواكه تباع في السوق قبل أن يطيب جلها.
- في حكم الخبز يوجد فيه حجارة.
- في حكم الخبز الناقص، (أضاف القصري تحت هذا الفصل سؤالاً ورد من صاحب السوق إلى حماس بن مروان⁹⁵).
- في حكم القمح الطيب يخلط مع الدين.
- الحكم في صاحب الفرن يطحن في المطحنة بأثر نقشها.
- فيمن دلس في مكيال أو طعام أو غير ذلك.
- في لبن البقر والغنم يخلطان جميعاً.
- في خلط العسل الطيب بالردي.
- في خلط الزيت القدم بالجديد.
- في حكم خلط الشيء بعضه وما يفعل بالجزارين إن فعلوا ذلك ومثله.
- في الرطب يغمر وفي البسر يرطب ويبيع في السوق.
- في الثياب تلبس ثم تقصر ثم تباع في السوق.
- مسألة في بيع الدوامات والصور.
- في طعام اليهود والنصارى.
- في أهل الضرر من أهل البلايا (هل ينهى عن بيع الماء).
- التطفيف في الكيل.
- في حكم من غش أو نقص من الوزن.
- في البيع من المسترسل وخلط اللحم مع الفؤادات والبطون.
- في بيع اللحم مع الفؤادات والبطون.

- في بيع أزيار الصير والأحمال القائمة، (هذه الفقرة ليست من كلام يحيى بن عمر بل أضافها القصري بإسناد سعيد بن إسحاق⁹⁶).
- الغش في الرماد الذي يبيض به الغزل.
- ما جاء في التين يشترى أو الفول أو المغالى فيدعى ورقه والمغالى يدعى حب القطن وغباره.

المجموعة الثالثة: ما تعلق بأحوال الناس العامة، والحفاظ على أماكنهم من الانحرافات الشاذة:

- ما جاء في الوليمة وما يكره من السماع فيها.
- الحكم في القدور تتخذ في لعمل النبيذ.
- في دخول النساء الحمام من غير مرض ولا نفاس.
- في بكاء أهل الميت على الميت.
- في خروج النساء إلى المقابر.
- في النهي عن الخف والنعل الصرار.
- في حكم أبواب الدور.
- في دور الأذى والفجور، (هذا الفصل ليس من كلام يحيى بن عمر بل أضافه القصري وهو من كلام حمديس القطان).

يفتح يحيى بن عمر كتابه النظر والأحكام في جميع أحوال السوق بمدخل يوضح فيه ما يجب أن تكون عليه أسواق المسلمين، ويذكر واجب الوالي في تحري العدل بتولية الثقة من الناس في منصب صاحب السوق، وبعدها تبدأ فصول الكتاب تتوالى، على شكل سؤال من ثم جواب، كان من أهم هذه الأسئلة مجموعة تدور حول كيفية التعامل التجاري، خاصة ما تعلق بالمكاييل وقضية التسعير في حين يشدد على الولاة بأن يتنبهوا لأمرين:

أولاً- أن يعير⁹⁷ على أهل السوق صنجاتهم⁹⁸ وموازينهم ومكاييلهم، فمن وجده قد غير عاقبه بقدر ما يرى.

ثانياً- أن لا يغفل عن الدراهم المبهرجة⁹⁹ أو المخلوطة بالنحاس، وأن يتشدد في ذلك فمن ظفر به أن يناله بالنكال والعقوبة الشديدة.

وبعدها تبدأ فصول الكتاب تتوالى، على شكل سؤال من ثم جواب، في حين تدور أهم هذه الأسئلة حول كيفية التعامل التجاري، خاصة ما تعلق بالمكاييل وقضية التسعير.

- الخاتمة:

لم يكن تغلغل الفقه المالكي بالمغرب الإسلامي في تشريعات الأسواق بالأمر السهل، حيث هيمنت الحنفية المدعومة من السلطة الحاكمة على الساحة المذهبية، وراح فقهاءهم يشيعون المعاملات التجارية وفق المذهب الحنفي الذي يفتح المجال - في الغالب الأعم - لاستخدام الحيل، ولا أدلّ على هذا من قول ابن الأشج¹⁰⁰ حينما جاءه رجلان من الباعة يسألانه عن قضية تخص معاملتهم: "أديروا بينكم ما شئتم من بيع حرام، ثمّ تعالوا إليّ أجعله لكم حلالاً"¹⁰¹، وما كان هذا ليقنع جميع الباعة فيرضوا بحيل فقهاء الأحناف، فكان الالتجاء إلى المالكية هو الحل في إيجاد تشريع مقنع، وهو ما يترجمه سلوك البائعين حيث ذهبوا إلى أبي جعفر أحمد بن أبي سليمان داود الصواف المالكي¹⁰² وسألاه عن المسألة نفسها وكانت إجابته "لا تحل فإنه ربا"¹⁰³.

إنّ سحنون أوّل من فكر جدياً في العناية بالأسواق وتنظيمها، لأنها كانت من اختصاص الوالي أو الأمير دون القاضي، واهتمامه بالسوق وأهل السوق كان على المستويين التنظيمي والواقع العملي، وما كان يتأتى له ذلك لولا خطة القضاء، وهكذا سار على منواله كل من يحيى بن عمر وابن طالب الذي شدّد على الباعة والصارفة بأن لا يصرفوا لأحد حتى ينظروا في كتاب الصرف، ويقرأ عليهم من طرف فقهاء المالكية.

وهنا تبرز قيمة كتاب النّظر والأحكام في جميع أحوال السوق الذي لا تنحصر فقط في كونه مجموعة من الآراء والفتاوى لفقيه من أكبر فقهاء عصره، فهذه الآراء والفتاوى ما هي إلاّ تصوير حقيقي للحياة العامة في شتى مناحيها، من معاملاتهم اليومية وما يعرض لهم في مرافقهم وأسواقهم وبيعتهم وشرايتهم وما إلى ذلك، لأجل هذا كله يمكن اعتبار تأليف يحيى بن عمر لهذا الكتاب ضرورة حتمية، إذ يقدم حلول عملية وأجوبة شرعية لعديد من المعضلات التي تقع أثناء المعاملات التجارية بأسواق المغرب الإسلامي.

- الهوامش:

- 1- أنظر: محسن العابد: كتب الفقه والفتاوى وأهميتها في الدراسات الاجتماعية والتاريخية والاقتصادية، مجلة العلم والتعليم، تونس، 1978م، السنة الرابعة، عدد 28، ص36-48.
- 2- محمود علي مكي: كتاب أحكام السوق ليحيى بن عمر الأندلسي، صحيفة المعهد المصري للدراسات الإسلامية، مدريد، المجلد الرابع، عدد 1-2، 1956م، ص59.
- 3- أبو الغوايق (.../261-.../875م) محمد بن أحمد، ثامن أمراء الأغالية، وُلِّيَ بعد وفاة عمه زيادة الله الثاني سنة 250هـ، افتتح مالطة سنة 255هـ، يضرب به المثل بعدل أيامه، كانت ولايته عشر سنين وخمسة أشهر ونصف شهر، توفي بتونس. أنظر: ابن عذاري (أبو العباس أحمد بن محمد): البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تحقيق ج. س. كولان وليفي برونسال، ط3، دار الثقافة، بيروت، 1983م، ج1 ص114.
- 4- لسان الدين بن الخطيب (أبو عبد الله محمد بن عبد الله): تاريخ المغرب العربي في العصر الوسيط من كتاب أعمال الأعلام، تحقيق أحمد مختار العبادي ومحمد إبراهيم الكتاني، دار الكتاب، الدار البيضاء، 1964م، ص25.
- 5- ابن تيمية (أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم): مجموعة الفتاوى، تحقيق عامر الجزائر وأتور الباز، ط3، دار الوفاء، القاهرة، 2005م، ج20 ص180.
- 6- موسى لقبال: الحياة اليومية لمجتمع المدينة الإسلامية من خلال نشأة وتطور نظام الحسبة المذهبية في المغرب العربي، ط2، دار هومة، الجزائر، 2002م، ص50، 51.
- 7- مصادر ترجمته: أبو العرب (محمد بن أحمد): كتاب الخن، تحقيق يحيى وهيب الجبوري، ط2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1988م، ص466؛ الحشني (أبو عبد الله محمد بن الحارث): طبقات إفريقية، تحقيق محمد بن أبي شنب، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006، ص134-136؛ ابن الفرضي (أبو الوليد عبد الله بن محمد): تاريخ علماء الأندلس، تحقيق إبراهيم الأبياري، ط2، دار الكتاب المصري، القاهرة، 1989م، ج2 ص906، 907؛ الشيرازي (أبو إسحاق إبراهيم بن علي): طبقات الفقهاء، تحقيق إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت، 1981م، ص163؛ المالكي (أبو بكر عبد الله بن محمد): رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية، تحقيق بشر البكوش، ط2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1983م، ج1 ص490-504؛ الحميدي (أبو عبد الله محمد بن فتوح): جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس وأسماء رواة الحديث وأهل الفقه والأدب وذوي النباهة والشعر، تحقيق محمد بن تاويت الطنجي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ص354، 355؛ القاضي عياض (أبو الفضل عياض بن موسى)، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق أحمد محمود بكير، مكتبة الحياة، بيروت، د ت، ج3 ص234-241؛ الدباغ (أبو زيد عبد الرحمن بن محمد): معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان، أكمله وعلق عليه ابن ناحي (أبو الفضل بن عيسى)، تحقيق محمد الأحمدى أبو النور ومحمد ماضور، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1972م، ج2 ص233-245؛ ابن فرحون (برهان الدين إبراهيم بن علي): كتاب

الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، ط1، دار السعادة، مصر، 1329هـ، ص351-353؛ ابن مخلوف (محمد بن محمد): شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، تحقيق عبد الحميد خيالي، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2003م، ج1 ص109؛ يحيى بن عمر (أبو زكريا يحيى بن عمر): أحكام السوق، تحقيق حسن حسني عبد الوهاب، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، 1975، ص10-13؛ حسن حسني عبد الوهاب: كتاب العمر في المصنفات والمؤلفين التونسيين، مراجعة محمد العروسي المطوي وبشير البكوش، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2005م، ج1 ص609-613.

8- هذه الرواية تبين أنه من موالى بني أمية: "... فينما هو يوما يُسمع الناس وحوله خلق كثير يسمعون عليه، إذ أتاه كتاب من عند أبي زكريا يحيى بن زكرياء بن عبد الواحد الأموي الساكن بقصر زياد، قال: فدفعه إليه الرسول، فلما فكه أسكت القارئ وقال لجماعة الناس: صاحب هذا الكتاب من جدّه على جدّي بالعتق، فأنا من مواليه...". أنظر: المالكي، المصدر السابق، ج1 ص493.

9- جيان: بالفتح ثم التشديد وآخره نون، مدينة لها كورة واسعة بالأندلس تتصل بكورة ألبيرة إلى ناحية الجوف في شرقي قرطبة، بينها وبين قرطبة سبعة عشر فرسخا، وهي كورة كبيرة تجمع قرى كثيرة وبلدانا. أنظر: ياقوت الحموي (أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله): معجم البلدان، ط2، دار صادر، بيروت، 1995م، مج2 ص195، 196.

10- يرجح محقق كتاب أحكام السوق أن يكون تاريخ ولادته أسبق من هذه السنة، ذلك أنه سمع بمصر من الدياتي (ت 226هـ/840م). أنظر: حسن حسني عبد الوهاب، المرجع السابق، ص609، تعليق رقم 2.

11- قال يحيى الكانثشي: "إن يحيى بن عمر أتفق في طلب العلم ستة آلاف دينار". أنظر: المالكي، المصدر السابق، ج1 ص492؛ الدباغ، المصدر السابق، ج2 ص236؛ ابن فرحون، المصدر السابق، ص352.

12- ابن حبيب (174-238هـ/790-853م) عبد الملك بن سليمان أبو مروان، العالم المشهور انتهت إليه رئاسة الأندلس، كان بألبيرة وسكن قرطبة، قيل إنّه لم يكن لديه علم بالحديث ولا كان يعرف صحيحه من سقيم، وذكر عنه أنه يتساهل ويحمل على سبيل الإجازة أكثر روايته، قال أبو زيد بن أبي الغمر: "لم يقدم علينا أحد أفقه من سحنون، إلا أنه قد علينا من هو أطول لسانا، يعني ابن حبيب. كانت له فضائل جمّة، لما نعي إلى سحنون استرح وقال: مات عالم الأندلس، بل والله عالم الدنيا". وهذا يرد ما روي عنه من خلاف هذا. أنظر: ابن الفرضي، المصدر السابق، ج1 ص459-463؛ القاضي عياض، المصدر السابق، ج3 ص30-48؛ ابن مخلوف، المصدر السابق، ج1 ص111، 112.

13- ابن الفرج (ت 250هـ/840م) أصبغ بن سعيد بن نافع ألو عبد الله، الفقيه، المحدث، كان قد رحل إلى المدينة لسماع مالك فدخلها يوم مات وصحب ابن القاسم وأشهب وابن وهب، قال ابن اللباد: "ما انفتح لي طريق الفقه إلا من أصول أصبغ"، قال يحيى بن عمر: "احتفى أصبغ أيام الأصبم وأخذته الناس بالحنّة في القرآن". أنظر: القاضي عياض، المصدر السابق، ج2 ص561-565؛ ابن مخلوف، المصدر السابق، ج1 ص99.

14- أنظر: الدباغ، المصدر السابق، ج2 ص233؛ ابن مخلوف، المصدر السابق، ج1 ص109.

- 15- الديمياطي (ت 226هـ/840م) عبد الرحمن بن أبي جعفر أبو زيد، الفقيه العلامة، روى عن مالك وأسند عنه، سمع أكابر أصحاب مالك كابن القاسم وابن وهب وأشهب، له مسائل تسمى الديمياطية. أنظر: القاضي عياض، المصدر السابق، ج 2 ص 532؛ ابن مخلوف، المصدر السابق، ج 1 ص 90.
- 16 أنظر ترجمته في: القاضي عياض، المصدر السابق، ج 2 ص 433؛ الشيرازي، المصدر السابق، ص 150.
- 17- أنظر ترجمته في: القاضي عياض، المصدر السابق، ج 2 ص 421؛ ابن مخلوف، المصدر السابق، ج 1 ص 89.
- 18- أنظر ترجمته في: القاضي عياض، المصدر السابق، ج 3 ص 262-271.
- 19- أنظر ترجمته في: الحشني، المصدر السابق، ص 141، 228؛ الدباغ، المصدر السابق، ج 2 ص 249، 250.
- 20- لقمان بن يوسف (ت 319هـ/931م) الفقيه المذهب مالك، العارف بأخبار القيروان وشيوخها، سمع من يحيى بن عمر وعيسى بن مسكين، رحل ورجع فسمع حديث كثيرا، سكن جزيرة صقلية أعواما وكان من الصُّوم والقُوم، وكان يميل للمعنى ابن عبدوس في الإيمان. أنظر: الحشني، المصدر السابق، ص 171.
- 21- أبو الزنباغ (204-282هـ/819-895م) روح بن الفرج، قال عنه الحشني: "كان عالما فقيها وعنه أخذ أبو الذكر الفقيه"، قال عنه الكندي: "وثق الناس في زمانه". أنظر: القاضي عياض، المصدر السابق، ج 3 ص 191.
- 22- الدباغ، المصدر السابق، ج 2 ص 234.
- 23- "ويجلف على ذلك ويقول إنه كان ملازما لابن بُكير حتى مات ... وإني لمنصرف من جنازته إذ نزل يحيى بن عمر من مركب فسلم عليّ وسألني عن ابن بُكير، فقلت هذا منصرفي من جنازته فاسترجع وقال: فاتني الشيخ". أنظر: القاضي عياض، المصدر السابق، ج 2 ص 234.
- 24- الحُفري (134-237هـ/751-851م) يحيى بن سليمان الفارسي أبو زكريا، وإنما سمي الحُفري لأن داره كانت على حفرة درب أم أيوب بسوق الأحد من القيروان، كان ثقة عالما بالفرائض والحساب، فطلب لخدمة السلطان لأجل علمه هذا فهرب إلى المشرق، فلقى الفضيل بن عياض وسفيان بن عيينة، وسمع بإفريقية من عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وعبد الملك بن أبي كريمة، ودفن بباب سلم بجوار قبر البهلول. أنظر: أبو العرب (محمد بن أحمد): طبقات علماء إفريقية، تحقيق محمد بن أبي شنب، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006م، ص 90، 91.
- 25- عون بن يوسف (150-239هـ/767-853م) الخزاعي أبو محمّد، قال أبو العرب: "كان أسن من سحنون بعشر سنين، وكان رجلا صالحا ثقة مأمونا". وكان سحنون يقع فيه ويعيف الأخذ عنه، ويقول: "لم يسمع من ابن وهب وإنما أخذ عنه إجازة". قال ابن وضاح: "كان عون والله خير منه وأتقى لله". وسأل عون عن سحنون فقال: "سبحان الله مثلي يكشف ويسأل عن سحنون والله إن سحنون لأفضل أو خير من أن يسأل مثلي عنه". وأوصى عون ابنه يحيى أن يصلي عليه، وقال: "فإن سحنون يزعم أني كذاب لم أسمع من ابن وهب"، فتقدم يحيى ليصلي عليه، فضرب سحنون رأسه بالسوط وصلى عليه ظهرا. أنظر: أبو العرب، طبقات علماء إفريقية، ص 105، 106؛ المالكي، المصدر السابق، ج 1 ص 385-387؛ القاضي عياض، المصدر السابق، ج 2 ص 627-630.
- 26- أنظر ترجمته في: الحشني، المصدر السابق، ص 144، 145؛ المالكي، المصدر السابق، ج 1 ص 488-490.

27- أنظر: الدباغ، المصدر السابق، ج2 ص234، 235.

28- حرملة (166-243هـ/782-857م) بن يحيى بن عبد الله التحيي أبو حفص، ذكره ابن أبي دليم في فقهاء المالكية، أما الشيرازي فقد ذكر ضمن فقهاء الشافعية، قال الكندي: "كان فقيها روى عن ابن عيينة وابن وهب والشافعي وهما تفقه"، ذكره البخاري في تاريخه وروى عنه الرّازيان: أبو حاتم وأبو زرعة. أنظر: الشيرازي، المصدر السابق، ص99؛ القاضي عياض، المصدر السابق، ج3 ص76، 77.

29- البرقي (...-245هـ/...-859م) إبراهيم بن عبد الرحمن أبو إسحاق المصري، قال ابن أبي دليم: "كان صاحب حلقة أصيغ معدودا في فقهاء مصر"، يروي عن أشهب وابن وهب، قال أبو عياض القروي: "كانا عند البرقي بمصر فامتنع علينا من إسماع بعض ما سألناه، فقلت لأصحابه: دعونا من هذا، فقد تركنا خلفنا من يكفينا عن الناس كلهم، قال: من هو؟ قلت: سحنون، فلم ينكر ذلك". أنظر: القاضي عياض، المصدر السابق، ج3 ص60؛ ابن مخلوف، المصدر السابق، ج1 ص100.

30- أبو الطاهر (...-245هـ/...-859م) أحمد بن عمرو، حل روايته عن ابن وهب وغلب عليه الحديث، سمع من ابن عيينة، روى عنه أبو زرعة وأبو داود السجستاني وأبو حاتم، ومسلم وخرج له في صحيحه، قال الكندي: "كان أبو الطاهر فقيها وكان موضعا كله". أنظر: القاضي عياض، المصدر السابق، ج3 ص77، 78.

31- عبيد بن معاوية (...-250هـ/...-864م) بن الحكم الفناوي أبو محمد، من أصحاب أصيغ بن الفرغ فقيه روى عنه يحيى بن عمر واعتمد عليه وحكي عنه مسائل. أنظر: القاضي عياض، المصدر السابق، ج3 ص86.

32- الحارث بن مسكين (154-250هـ/771-864م) بن محمد بن يوسف أبو عمرو، الفقيه الزاهد القاضي العادل، من أكابر أصحاب ابن وهب وابن القاسم وأشهب، له كتاب فيما اتفق عليه رأيهم ورأي الليث بن سعد، روى عن ابن عيينة وحدث ببغداد ومصر، أخذ عنه ابنه القاضي أبو بكر أحمد وأبو داود وأبو حاتم الرازي والنسائي وابن وضاح وعيسى بن مسكين، ولي قضاء مصر في خلافة المتوكل العباسي. أنظر: الشيرازي، المصدر السابق، ص154؛ ابن مخلوف، المصدر السابق، ج1 ص100؛ الكندي (أبو عمر محمد بن يوسف): كتاب ولاية مصر وويليه كتاب تسمية قضاها، ط1، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، 1987م، ص353-359.

33- القاضي عياض، المصدر السابق، ج2 ص573.

34- محمود علي مكّي، المرجع السابق، ص66، تعليق رقم 3.

35- ابن كاسب (...-140هـ/...-757م) يعقوب بن حميد أبو يوسف المدني، سكن مكة روى عن مالك وعبد الملك بن الماحشون، روى عنه أبو حاتم وأبو زرعة، قال ابن وضاح: "ما رأيت بالحجاز أعلم بقول المدينة منه"، قال سحنون: "كان حافظ". أنظر: القاضي عياض، المصدر السابق، ج2 ص513.

36- لا يعقل أن تكون وفاته في سنة (140هـ/757م) وإنما الصحيح أنها كانت في سنة (240هـ/854م) لأن يحيى بن عمر سمع منه، ويشهد لهذا ما ورد في ترجمة محمد بن سحنون من أنه رحل إلى المشرق سنة (235هـ/849م) فلقى جماعة من العلماء منهم ابن كاسب. أنظر: المالكي، المصدر السابق، ج1 ص444؛ الدباغ، المصدر السابق، ج2 ص122.

- 37- الزهري (...-242هـ/...-856م) أحمد بن القاسم أبو مصعب، قاضي المدينة وعالمها الفقيه الثقة، روى عن مالك الموطأ وغيره. روي أنه قال: "يا أهل المدينة، لا تزالون ظاهرين على أهل العراق ما دمت لكم حياً"، روى عنه البخاري ومسلم. أنظر: الشيرازي، المصدر السابق، ص149؛ ابن فرحون، المصدر السابق، ص30؛ ابن مخلوف، المصدر السابق، ج1 ص86، 87.
- 38- أنظر ترجمته في: القاضي عياض، المصدر السابق، ج3 ص82، 83.
- 39- دائق: فارسية الأصل، والجمع دوائق ودوائيق. اختلف مقداره في الوزن زمانا ومكانا وبالقياس إلى المعيار الذي يقاس به. فقيل إنه يساوي حبة وقيل إن ثقله عشر حبات من الشعير أو أربعون حبة من حبات الأرزاق، أو ثلاثة قراريط وثمان قيراط، وقيل سدس الدرهم. أنظر: محمد عمارة: قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية، ط1، دار الشروق، بيروت، 1993م، ص209.
- 40- المالكي، المصدر السابق، ج1 ص494؛ الدباغ، المصدر السابق، ج2 ص239، 240.
- 41- الخشنبي، المصدر السابق، ص135.
- 42- ابن الأغلب (237-289هـ/752-902م) إبراهيم بن أحمد أبو إسحاق، من أمراء الأغلبية أصحاب إفريقية، كانت إقامته في القيروان واليا عليها لأخيه أبي الغرائق وولي بعد وفاته سنة (261هـ/864م)، كان في بداية أمره عاقلا محسنا حازما، وحدثت في أيامه ثورات فقمعها وأمن الناس في عهده، بنا مدينة رقادة سنة (263هـ/867م)، أصيب بالماليخوليا فقتل كثيرا من أصحابه وكتبه وحجابه ونسائه، وقتل اثنين من أبناءه وثمانية إخوة له وسائر بناته، فشكاه أهل تونس إلى المعتضد العباسي (279-289هـ/892-903م) فعزله سنة (289هـ/902م)، فقام بتنازل عن الإمارة لابنه وأظهر التوبة، ورحل إلى صقلية غازيا ومنها دخل إلى جنوب إيطاليا، توفي وهو يحاصر مدينة كسنطة، ودفن ببارمو. أنظر: ابن عذارى، المصدر السابق، ج1 ص154-178؛ محمد أحمد عبد المولي: مغربيات في مشرقيات، ط1، مؤسسة شباب الجامعة، إسكندرية، 1990م، ص57-87.
- 43- المالكي، المصدر السابق، ج1 ص489؛ الدباغ، المصدر السابق، ج2 ص203.
- 44- الخشنبي، المصدر السابق، ص135.
- 45- سبق للخشنبي قبل هذا وصف شيخه أبي العرب صاحب كتاب طبقات علماء إفريقية الذي أكمله من بعده بأنه لم يحسن عنده علما ولا فقها وأنه تغلب عليه الرواية والجمع. أنظر: الخشنبي، المصدر السابق، ص173.
- 46- الخشنبي، المصدر السابق، ص134.
- 47- الخشنبي، المصدر السابق، ص134.
- 48- الخشنبي، المصدر السابق، ص135، تعليق رقم 2.
- 49- الدباغ، المصدر السابق، ج2 ص235.

50- أنظر ترجمته في: الخشني، المصدر السابق، ص136-138، 236؛ المالكي، المصدر السابق، ج1 ص474-479؛ الدباغ، المصدر السابق، ج2 ص159-174؛ القاضي عياض، المصدر السابق، ج3 ص194-212؛ محمد بن محمد الجودي: تاريخ قضاة القيروان، تحقيق محمد الهادي العلائي، ط1، بيت الحكمة، تونس، 2004م، ص81-83.

51- ابن عبدون (...-297هـ/892م) محمد بن أبي ثور أبو العباس، كان حافظا للمذهب أبي حنيفة، ولاة الأمير الأغلبي إبراهيم بن أحمد القضاء ثم عزله، لكن طبقة المدنيين ينسبون إليه الغفلة وقلة الحصافة، وأهل العراق يصفونه بصد ذلك وبه يتنون وبمكانه من العلم يفتخرون، وكان في قضاءه قد استطال على المدنيين وامتهنهم وضرب جماعة، وطلب يحيى بن عمر فتواري منه، وكان إبراهيم بن أحمد يقول: "لو ساعدته لجعلت له مقبرة على حدة"، قال ابن ناجي: "تقدم أن ابن عبدون كان حنفي المذهب، وأنه رجل سوء...". أنظر: الخشني، المصدر السابق، ص187-237، 189؛ الدباغ، المصدر السابق، ج2 ص274، 275؛ الجودي، المصدر السابق، ص84، 85.

52- أنظر ترجمته في: ابن الغرضي، المصدر السابق، ج2 ص661.

53- أنظر ترجمته في: الخشني، المصدر السابق، ص192، 193، 237، 238؛ الجودي، المصدر السابق، ص85، 86.

54- الخشني، المصدر السابق، ص135، 136؛ المالكي، المصدر السابق، ج1 ص500.

55- أبو العرب، كتاب الخن، ص466.

56- أنظر ترجمته في: الخشني، المصدر السابق، ص180، 183، 236، 237.

57- أنظر ترجمته في: الخشني، المصدر السابق، ص142، 143؛ ابن فرحون، المصدر السابق، ج2 ص52-55؛ ابن مخلوف، المصدر السابق، ج1 ص108، 109.

58- ابن فرحون، المصدر السابق، ص315.

59- القصري (...-322هـ/...-933م) أحمد بن محمد التميمي أبو جعفر، والقصري نسبة إلى قصر بني الأغلب ودار ملكهم، وكان جماعا كثير الكتب يميل إلى علم الحديث، قال أبو العرب: "كان ثقة سمع منه الناس"، قال الخشني: "ولم يكن عنده حفظ ولا قريحة سمعنا منه غير ما شيء من صنوف العلم"، في حين قال عنه ابن أبي دليم: "وغلّب عليه الحديث وكان كثير الرواية وكان الناس يعظمونه"، وكان ابن اللباد يأتي راجلا إلى القصري يأخذ منه كتابا ينقل منه سماعه من يحيى بن عمر وغيره هذا لثقتة وضبطه، ذكر المالكي: "ووصل إلى سوسة يرسم يحيى بن عمر فوجده ألف كتابا فلم يجد ما يشتري به رقا يكتبه فيه فباع قميصه الذي كان عليه واشترى بثمنه رقوقا وكتب الكتاب وقابله وأتى به إلى القيروان". أنظر: الخشني، المصدر السابق، ص170؛ الدباغ، المصدر السابق، ج3 ص11-13؛ ابن مخلوف، المصدر السابق، ج1 ص123.

60- أنظر ترجمته في: الخشني، المصدر السابق، ص171.

61- أنظر ترجمته في: ابن فرحون، المصدر السابق، ص37؛ ابن مخلوف، المصدر السابق، ج1 ص130.

62- أنظر ترجمته في: ابن مخلوف، المصدر السابق، ج1 ص129.

63- أنظر ترجمته في: الدباغ، المصدر السابق، ج3 ص21-27؛ ابن مخلوف، المصدر السابق، ج1 ص126.

- 64- أنظر ترجمته في: ابن مخلوف، المصدر السابق، ج 1 ص 127، 128.
- 65- أنظر ترجمته في: الشيرازي، المصدر السابق، ص 160؛ ابن فرحون، المصدر السابق، ص 136؛ ابن مخلوف، المصدر السابق، ج 1 ص 128.
- 66- الدباغ، المصدر السابق، ج 2 ص 239.
- 67- محمد علي مكّي، المرجع السابق، ص 73.
- 68- أنظر: الدباغ، المصدر السابق، ج 1 ص 31، 32/ج 2 ص 238، 239.
- 69- "وخالف يحيى بن عمر من أصحاب سحنون جماعة... لكنه كان في ذلك الزمان على خلاف ما هو عليه اليوم، وذلك أنهم كانوا يحضرونه بالوقار والسكينة والخشوع... وأما في هذا الوقت -أي زمن المالكي- فهو على خلاف ذلك، فلا ينبغي حضوره ولا السعي إليه، ولا يخرج في حضوره بمن حضره ممن قد قدمنا ذكره لأنهم لو أدركوا هذا الزمان لتركوا حضوره"، (المالكي، المصدر السابق، ج 1 ص 495، 496).
- 70- "... كان يحيى شديد الإنكار على من يحضر مسجد السبت، وألف في ذلك جزءاً، فأتى رجل ممن يحضر مسجد السبت إلى مسجد يحيى بن عمر فقرأ: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [سورة البقرة، الآية: 114] يعرض بيحيى بن عمر، فدعى عليه فعصى الرجل"، (الدباغ، المصدر السابق، ج 2 ص 237).
- 71- أنظر ترجمته في: ابن مخلوف، المصدر السابق، ج 1 ص 134.
- 72- القاضي عياض (أبو الفضل عياض بن موسى): تراجم أغلبية مستخرجة من مدارك القاضي عياض، تحقيق محمد الطالبي، المطبعة الرسمية، تونس، 1968م، ص 263.
- 73- محمود علي مكّي، المرجع السابق، ص 77-86.
- 74- سوسة: بضم أوله بلفظ واحد السوس الذي في الصوف، والصحيح أن سوسة مدينة صغيرة بنواحي إفريقية بينها وبين صفاقس يومان، وأكثر أهلها حاكة ينسجون الثياب السوسية الرفيعة، وبين سوسة والمهدية ثلاثة أيام، وقيل من القيروان إلى سوسة ست وثلاثون ميلاً، وهي مدينة أحاط بها البحر من ثلاث نواح: من الشمال والجنوب والشرق، سورها صخر منيع ولها ثمانية أبواب. أنظر: ياقوت الحموي، المصدر السابق، ج 3 ص 281-283.
- 75- المالكي، المصدر السابق، ج 1 ص 500؛ الدباغ، المصدر السابق، ج 2 ص 241.
- 76- المالكي، المصدر السابق، ج 1 ص 487.
- 77- ابن الفرضي، المصدر السابق، ج 2 ص 907، وفيه أن وفاته بذى الحجة بحسب قول أبي العرب ووافقه في ذلك القاضي عياض، تراجم أغنية، ص 269.
- 78- المالكي، المصدر السابق، ج 1 ص 494-495؛ الدباغ، المصدر السابق، ج 2 ص 240.

- 79- الدباغ، المصدر السابق، ج2 ص244.
- 80- حقق الكتاب أول مرة محمود علي مكي حيث استخرج نصوصه من كتاب المعيار للونشريسي برواية ابن شبل الإفريقي، ونشره في صحيفة المعهد المصري للدراسات الإسلامية بمدريد ضمن المجلد الرابع، العدد 1-2، لسنة 1956م، ص59-151، في حين كان يملك حسن حسني عبد الوهاب مخطوط للكتاب برواية القصري قام بتحقيقه ونشره بمراجعة فرحات الدشاوي.
- 81- محمود علي مكي، المرجع السابق، ص94-99.
- 82- ابن شبل (.../353هـ.../964م) محمد بن سليم القيسي التطيلي أبو عبد الله، سمع من يحيى بن عمر ويحيى بن عون وأبي الغضن الغرابيلي وأبي القاسم زيدان بن إسماعيل، وانتقل بين القيروان وسوسة، كما روى عنه أبو العرب في طبقاته. أنظر: محمود علي مكي، المرجع السابق، ص62، 63، وفيه أنه توفي سنة 307.
- 83- أما رواية القصري فلا توجد منها إلا نسخة واحدة، وتاريخ نسخها يرجع إلى سنة 1294هـ، وهي بخط مغربي واضح وعناوينها بالقلم الأحمر، وتقع في 57 صفحة طول 23سم في غرض 17سم، وبالصفحة 18 سطرا غالبا، وناسخها ذكر اسمه، أما الرواية الثانية فقد نقلها الونشريسي (ت 914هـ/1598م) في كتابه المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، الطبعة الحجرية بنفاس سنة 1897م، ضمن المجلد السادس، بين صفتين 286-303، عنوانه كما أورده الونشريسي هو "أحكام السوق" وإن كان قد أورد له عنوانا ثانيا "أفضية السوق". أنظر: يحيى بن عمر، المصدر السابق، ص17، 18؛ محمود علي مكي، المرجع السابق، ص61، 62.
- 84- يحيى بن عمر، المصدر السابق، ص19.
- 85- يحيى بن عمر، المصدر السابق، ص31.
- 86- يحيى بن عمر، المصدر السابق، ص16.
- 87- وكل هذه الفقرة غير موجودة في رواية القصري، محمود علي مكي، المرجع السابق، ص103.
- 88- موسى لقبال، المرجع السابق، ص51، 52.
- 89- "أما بالنسبة للتنظيمات الاقتصادية والمالية فالوالي يزيد بن حاتم هو أول من نظم الأسواق في إفريقية، فخص كل سوق ببضاعة"، (بوبة مجاني: أثر العرب البيمنية في تاريخ بلاد المغرب في القرون الثلاثة الأولى للهجرة، منشورات جامعة منتوري، قسنطينة، 2003م، ص175).
- 90- نجد في كتاب طبقات علماء إفريقية، ذكرا لبعض الأسواق التي كانت بالقيروان منها: سوق اليهود، ص55؛ سوق دار الإمارة، ص59؛ سوق الزجاجين، ص78؛ سوق أبي المغيرة، ص80؛ سوق بني هاشم، ص97؛ سوق الأحد، ص177؛ سوق الجمال، ص182؛ سوق الصوافين، ص195؛ سوق الصرف، ص219؛ دلال لواتي، عامة القيروان في العصر الأغلي، رسالة ماجستير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2002م، ص188-190، وفيه: "... ويمكن أن نميز في الأسواق مجموعة من الخصائص منها: أولا- أن هذه الأسواق إما موسمية، أو أسبوعية، أو يومية، وبالنسبة لهذه الأخيرة فالقيروان تعج بها...

ثانيا- أن هذه الأسواق مرتبطة بالصناعات والحرف...

ثالثا- أن هذه الأسواق أطلقت على بعض الرحاب... وهناك بعض الأسواق نسبت إلى بعض علماء القيروان...

رابعا- هناك حوانيت خاصة ببعض المذاهب الدينية كحوانيت الإباضيين... وتخصصت بعض الأسواق بانتمائها المذهبي بين الأحناف والمالكية...".

91- القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج2 ص603.

92- هناك تضارب في تواريخ تولية ابن طالب القضاء، أنظر: الجودي، المصدر السابق، ص81؛ محمد أحمد عبد المولي، المرجع السابق، ص66، رقم 34.

93- "... ولاة إبراهيم بن الأغلب، وعظم قدره، وجعل إليه النظر في تركت جدته... فلما رأى إبراهيم ميل نفوس الناس إلى ابن طالب، ومحبتهم له لعدله، وسماحته وعقله، وحسن سيرته، وعلمه واستبشارهم بأيامه، لرخص السعر، وارتفاع الويا، أيامه به...". (القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج3 ص196).

94 أنظر: فهرس فصول كتاب: يحيى بن عمر، المصدر السابق، ص137، 138.

95- حماس (222-304هـ/836-916م) بن مروان بن سمالك الهمداني أبو القاسم، من تلاميذ سحنون، تفقه بأبن عبدوس وابن سحنون، تولى القضاء سنة (290هـ/902م) على عهد الأمير زيادة الله الثالث آخر بني الأغلب، وكان عدلا في أحكامه صلبا في قضاته، ثم تأخر عن القضاء في سنة (294هـ/906م) لما رأى الأحوال تغيرت، ولم يكن يأخذ على قضاته أجرا، قال الخشني: "كان أفقه أصحاب محمد بن عبدوس وأفقه أهل القيروان، عالما أستاذا حادقا بأصول علم مذهب مالك وأصحابه، جيد الكلام عليه". أنظر: الخشني، المصدر السابق، ص153.

96- سعيد (213-295هـ/828-907م) بن إسحاق الكلبي أبو عثمان، لقي أبا زكريا الحفري وسمع من سحنون وعون، كان عالما متعبدا، يقيم بقصر الطوب ويقدم إلى القيروان فيكثر الناس السماع عليه، قال المالكي: "... فبلغ ذلك إبراهيم فأتى القصر مغضبا فدخل أهل القصر منه رعب عظيم... وأحافهم فاجتمع أهل القصر فجاءوا إلى سعيد بن إسحاق فعرفوه، فتشرف من أعلى القصر فقال: من هذا؟ فقال: أنا إبراهيم بن أحمد الأمير، فرجع سعيد صوته وقال: يا إبراهيم تركنا لك الدنيا كلها وانزونا في هذا الثغر فجت تؤذينا فيه والله لئن لم نمر لأهلكنك، فمضى إبراهيم هاربا على وجهه...". توفي بقصر الطوب ودفن فيه. أنظر: الدباغ، المصدر السابق، ج2 ص255-257؛ يحيى بن عمر، المصدر السابق، ص120، رقم 72.

97- مأخوذة من العيار: بكسر العين وفتح الباء، هو مقدار ما تقدر به الأشياء، والعيار للشيء ما جعل نظاما له، وعيار الدنانير والدرهم ما فيها من خالص الذهب والفضة. أنظر: محمد عمارة، المرجع السابق، ص396.

98- محمود علي مكلي، المرجع السابق، ص103، وفيه: "صنحتهم"؛ الصنحة: بفتح الصاد المشددة وسكون النون، والسنحة للميزان ما يوضع فيه أي في إحدى كفتيه مقابل الشيء الموزون لمعرفة قدره. أنظر: محمد عمارة، المرجع السابق، ص335.

99- الدرهم المهرج: وجمعها مبهرجة، وهي التي لم تسلك بدار الضرب الرسمية -ولذلك لا تقل-. أنظر: محمد عمارة، المرجع السابق، ص216.

- 100 ابن الأشج (286هـ/...-899م) أبو محمد عبد الله بن سعيد، فقيه قيروان، عراقي المذهب، وكان من أهل الكلام والجدل على مذهبه. انظر: الخشني، المصدر السابق، ص 193، 220.
- 101 المالكي، المصدر السابق، ج 1 ص 507.
- 102- أنظر ترجمته في: المالكي، المصدر السابق، ج 1 ص 505-513.
- 103- المالكي، المصدر السابق، ج 1 ص 507.